mroftalp htehaB ni knil muideM

410 كيف نوفق بين لا إكراه في الدين و«السمع والطاعة في المنشط والمكره» للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

يقول الله تعالى لا اكراه في الدين حتى بين رشد من الغيب الى اخر الاية. وقال الانصار بايعنا الرسول صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في المنشط والمكره. كيف نوفق بين الاكراه في الحالتين - 00:00:00

ما في باب ما بينهم اختلاف بايع الرسول صلى الله عليه وسلم على الصوم والطاعة في كل امورهم في مشرقهم ومكرههم واسرهم ووصلهم ان يسيء ان يسمعوا مو معناه في الاكراه ومعناه منها انهم يتبعون ولو كان هذا الشيء يكرهونه ويشق عليهم لاجل فقرهم او لاجل الاسباب الاخرى متى امر - 00:00:16

وان كان شيئا قد يضرهم ما عندهم مال ينفقون ما عندهم بقايا ما عندهم كذا فهم الكراهة الطبيعية وجهة المشقة طبيعية هنا يؤمر على هذا الشيء ان يهدد بهذا الشيء ان يفعله وهو وهو غير مشروع - 00:00:37

هذا هو الاخلاص ان نقول ولي الامر في منشطه وفي مكرهه وفي عسره ويصبر طاعة لله ومحبة لشرع الله ولو اضاعه وهو على يمشي على رجليه الجهاد مكشوف الجهاد لانه يريد فضل الله وثوابه سبحانه وتعالى في الدين - 00:00:57

على ايه احدهما ان هذا كان قبل الجهاد. الناس لا يكرهون من دخل في الاسلام قبل ومن ابى لا يقاتل. هذا اول الامر. ثم شرع الله الجهاد. للمسلمين فمن دخل في الاسلام والا يوجد وقوته حتى يدخل في الاسلام او يؤدي البداية كان من اهله - 00:01:17

هذا قول وقول الثاني معناها لا يكره بالدين بالنسبة الى اهل الجزية من اليهود والنصارى والمجوس لا يكره عليه بل يلزمون بالاسلام او بالفزية فهي اية مطلقة مخصوصة بايات الفدية المعنى لا يكره هذا الدين لاهل الكتاب - 00:01:37

واللجوء اذا ادوا فلا يكرهون. بل تقبل منهم الجزية ويقامون على دينهم حتى يهديهم الله سبحانه وتعالى فالمعنى يجمعوها عند اهل العلم. المعنى الاول ان هذا كان قبل شرع الجهاد. اذا اعتزلونا ولا يقاتلون اعتزلناهم. ولا نقاتلهم - 00:01:53

هذا هو في اول الامر في مكة وفي اول الهجرة. من قاتل قاتلناه ودافعنا. ومن لم يقاتل لم لم نبدأه. ولا نكرهه. هذا في اول الامر ثم شرع الله الجهاد وامر المسلمين بالجهاد وقال الله في ذلك فاذا وجدتموهم وخذوهم واحصروهم - 00:02:11

فان تابوا واقاموا الصلاة وماتوا ودخلوا سبيلا. هذا اخر الامر. ولا بالجهاد والا نتركهم حتى يدخلوا بدين الله. الا من يؤدي فاذا بذل لله واعطى لله يد قبلناها منه. نعم - 00:02:31